

هل يلزم اخبار أهل الزوج بمرض نفسي شفيت منه الزوجة قبل الزواج/السبت)02-11-1202م(فتاوي علي الهواء

صلاح الصاوي

السؤال اه بعد هذا فتاة كانت تعاني في فترة من حياتها من مرض نفسي تعافت من مرضها وصارت طبيعية تزوجت وبعد فترة من الزواج رزقت من خلالها بمولود احد الاشخاص - [00:00:01](#)

اخبر اهل زوجها بماضي مرضها النفسي والان يتهمون اهلها بانهم كذبوا عليهم لانهم اخفوا عليه مرضها الذي كان بل وطلبوا منهم ان يعرضوها على طبيب نفسي ليتأكدوا من صحتها النفسية فيما مضى وسلامتها - [00:00:26](#)

من الامراض هل كان يجب على اهل الزوجة اخبارهم بذلك وهل مثل هذه الامراض العارضة يجب الافصاح عنها قبل العقد اول تعليق على هذا الرجل الذي تنفل بالافساد بين الناس - [00:00:54](#)

الذي تنفل بتخريب اهل الزوج على بنت الناس اللي معهم زهب تنافخ هذه كانت مريضة فيما مضى وكان وكان هذه السعاية الذي يسعى للوقية بين الناس وللافساد فيما بينهم بدلا من الستر - [00:01:18](#)

وبدلا من السعي الى الاصلاح اذ به يسعى على هذا النحو. على كل حال البر لا يبلى فالذنب لا ينسى لعل هذه ترد اليه مع احدى بناته وهو الذي جنى عليها - [00:01:44](#)

البر لا يبلى والذنب لا ينسى والديان لا يموت اعلم ما شئت كما تدين تدان ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الابصار هذه الوقفة الاولى - [00:02:03](#)

الوقفة الثانية الامراض التي ترد بها الزوجة او الزوج وتعتبر عيبا يسوغ فسخ العقد جمهور فقهاء قالوا اربعة امراض الجنون الجزام البرص امراض الفرج عيوب الفرج الجنون والجذام والبرص وعيوب الفرج - [00:02:26](#)

ابن القيم رحمه الله اطلق عمل قاعدة فقال كل عيب ينفر الزوج الاخر منه ولا يحصل به مقصود النكاح من الرحمة والمودة يوجب الخيار وهو اولى من البيع كما ان الشروط المشترطة في النكاح اولى بالوفاء من شروط البيع. وما لزم الله ورسوله مغرورا قط - [00:02:59](#)

ولا مغبونا بما غر به وغبن به ومن تدبر مقاصد الشرع في مصادره وموارده وعدله وحكمته. وما اشتمل عليه من المصالح لم يخفى عليه رجحان هذا القوم وقربه من قواعد الشريعة. يعني ابن القيم لم يحصرها في عيوب - [00:03:35](#)

اربعة كما فعل جمهور الفقهاء بل اطلقا كل عيب يعني واحدة عندها بخر مسلا بخر شديد رائحة فم كريهة بصورة شديدة لا تعالجها لا المعجون الاسنان ولا غيره. هذا لا جنون ولا جزاء ولا برص ولا يوفر. لكن ربما لا يطيق الزوج او لا تطيق الزوجة. البقاء - [00:04:00](#)

مع هذه يعني قد توجد عيوب اخرى والناس يحسد لهم من الاقضية بقدر ما احدثوا من الفجور وما زهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها الا فشى فيهم الطاعون والاوجاع - [00:04:25](#)

التي لم تكن مضت في اسلافهم الذين مضوا سمعنا عن الایدز وعن الهربز وعن الافاضل التي تنشئها العلاقات المثلية وكذا. ولا يزال ولا تزال الليالي من الزمان حبالا مثقلات يلدن كل عجيبة - [00:04:46](#)

فابن القيم رحمه الله اختار ان الامر مطلق وان اي عيب ينفر الطرف الاخر يصلح ان يكون سببا للفسخ وسببا للرد بالعين لكن يعني الذي يجب الاخبار به من العيوب هو ما يعطي حق فسخ النكاح - [00:05:06](#)

يعني العيوب الجسيمة المنفرة على رأي ابن القيم او العيوب الاربعة عن الرأي الجمهور مش اي عيب الامراض النفسية ليست سواء
والمرض الذي شفيت منه لا يلزم الاخبار عنه لان اصبحت تاريخا - [00:05:33](#)

ما دام قد اصبحت تاريخا فلا يلزم الاخبار عنه وآآ والامراض النفسية كما قلنا ليست سواء مسألة مهمة ايضا اذا اكتشف الزوج العيب
وسكت ولم يفارق الزوجة بعده. وظل على استمتاعه بها هذا يسقط حقه في الفسخ - [00:05:51](#)

عايز يطلق يطلق طلاق عادي تاخذ حقوقها كاملة هو امتى يبقى له حق في الرد بالعين؟ اذ اول ما اكتشف العيب امتنع وقال انا مش
طابق هتقول آآ الحكومة في هذه اللحظة يثبت له الحق في الفسخ والعين. اما العيب ده اكتشفه السنة اللي فاتت. والسنة اللي قبلها
وعايشين - [00:06:27](#)

مع بعض ايام وليالي واسابيع وشهور ولسه افكر دلوقتى بعد سنة ان ان فيها عيب انحن لا نلزمه بالبقاء اه بس لا يعتبر فسحا بسبب
العيب يعتبر طلاق عادي لا يسقط معه حقوقها المادية. مسألة مهمة ايضا ان - [00:06:52](#)

يقولون ان من طلق امرأة بسبب العيب هذا لا يسقط حقها في المهر لها المهر بما استحل من فرجها يرجع على وليها بما غره يعني
المسئول والمدان والمؤاخذ امام القضاء وامام المحكمة من الولي. لان كان عليه ان - [00:07:12](#)

اخبره فلم يخبره. اما المرأة تكشف عليها ورأى عورتها واطلع عليها لها المهر بما استحل من فرض ويرجع على وليها بما اغره ويرجو
على وليها بما غر نعم. اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت - [00:07:38](#)